

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٩/٣٣٦

بتتعديل بعض أحكام

القرار الوزاري رقم ٩٧/٣٧ بشأن إنشاء العيادات البيطرية الخاصة

استناداً إلى قانون مزاولة المهن الطبية البيطرية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/٢٢ ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٩٧/٣٧ بشأن إنشاء العيادات البيطرية الخاصة ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

**المادة الأولى**

يستبدل بنص البند الأول من المادة (٢) من القرار الوزاري رقم ٩٧/٣٧ المشار إليه ،  
النص الآتي :

" أن يكون موقع العيادة في مكان يتناسب مع طبيعة تخصصها " .

**المادة الثانية**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٣ / ٢ / ١٤٤١ هـ  
الموافق : ٢٠١٩ / ١٠ / ٢٢ م

د. حمد بن سعيد بن سليمان العوفي

وزير الزراعة والثروة السمكية